الثَّمَـرُ الجَنِـيُّ

فِي تَخْرِيجِ الأَحَادِيثِ الوَارِدَةِ فِي شُرْبِ دَمِ النَّبِيِّ ﷺ

الطَّبْعَةُ الأُولَى

١٤٤٣هـ _ ٢٠٢٢م

النَّاشِرُ

مُؤلِّفُ الكتابِ

العنوانُ

الزَّرقاءُ _ الأُرْدُنُّ

(ت) خلوي : ٠٧٨٧٢٠٥٢٦٦

الثَّمَرُ الجَنِيُّ

فِي تَخْرِيجِ الأَحَادِيثِ الوَارِدَةِ فِي شُرْبِ دَمِ النَّبِيِّ ﷺ

تَصْنِيفُ

أَبِي عُمَرَ نَادِرِ بنِ وَهْبِي بنِ مُصْطَفَى النَّاطُورِ القَنِيرِيِّ

عَفَا اللَّهُ عنهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْـــمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيـــمِ
وَبِهِ نَسْتَعِينُ

المُقَـدِّمَـةُ

الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ ، وَالصَّلَاةُ السَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِهِ ، وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ ؛ وَبَعْدُ :

فَهَـذِهِ رِسَالَةٌ بَسِيطَةٌ جَمَعْتُ فِيهَا الأَحَادِيثَ الوَارِدَةَ فِي شُرْبِ دَمِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقُمْتُ بِتَخْرِيجِهَا ، وَالكَلَامِ عَلَى أَسَانِيدِهَا ، وَالحُكْمِ عَلَيْهَا بِحَسَبِ قَوَانِينِ عِلْمِ الحَدِيثِ ، وَسَمَّيْتُهَا بِـ : " **الثَّمَرِ الجَنِيّ فِي تَخْرِيجِ الأَحَادِيثِ الوَارِدَةِ فِي شُرْبِ دَمِ النَّبِيِّ ﷺ** " .

هَذَا ؛ وَأَسْأَلُ اللَّهَ ـ تَعَالَى ـ أَنْ يَنْفَعَ بِهَا ، وَأَنْ يَجْعَلَهَا خَالِصَةً لِوَجْهِهِ الكَرِيمِ ، إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ .

كَتَبَهُ

أَبُو عُمَرَ نَادِرُ بْنُ وَهْبِي بْنِ مُصْطَفَى النَّاطُورُ القَنِّيرِيُّ

الأحد ١٢ رجب ١٤٤٣هـ ـ الموافق : ١٣ فبراير ٢٠٢٢م

الأَحَادِيثُ الوَارِدَةُ فِي شُرْبِ دَمِ النَّبِيِّ ﷺ

أَوَّلاً : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي " الآحَادِ وَالمَثَانِي " (١/٤١٤ ــ رقم : ٥٧٨) ، وَالبَزَّارُ فِي " المُسْنَدِ " (٦/١٦٩ ــ رقم : ٢٢١٠) ، وَأَبُو يَعْلَى فِي " المُسْنَدِ " ــ كَمَا فِي " السِّيَرِ " لِلذَّهَبِيِّ (٣/٣٦٦) ، و " إِتْحَافِ الخِيَرَةِ المَهَرَةِ " لِلْبُوصِيرِيِّ (رقم : ٥٣٠٤ و ١/٦٤٥٣) ، و " المَطَالِبِ العَالِيَةِ " لابْنِ حَجَرٍ (رقم : ٣٩١٩) ، وَلَمْ أَعْثُرْ عَلَيْهِ فِي النُّسْخَةِ المَطْبُوعَةِ مِنَ " المُسْنَدِ " ، وَأَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِهِ : الضِّيَاءُ المَقْدِسِيُّ فِي " الأَحَادِيثِ المُخْتَارَةِ " (رقم : ٢٦٦) ، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي " تَارِيخِ دِمَشْقَ " (٢٨/١٦٣) ــ ، وَالطَّبَرَانِيُّ ــ كَمَا فِي " البَدْرِ المُنِيرِ " لابْنِ المُلَقِّنِ " (١/٤٧٧) ، و " التَّلْخِيصِ الحَبِيرِ " لابْنِ حَجَرٍ (١/٣٠ ــ ٣١) ، و " مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ " لِلْهَيْثَمِيِّ (٨/٤٨٢ ــ ٤٨٣) ، وَلَمْ أَرَهُ فِي أَيٍّ مِنْ مَعَاجِمِهِ الثَّلَاثَةِ المَطْبُوعَةِ ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِهِ : أَبُو نُعَيْمٍ فِي " الحِلْيَةِ " (١/٣٢٩ ــ ٣٣٠) ، و " مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ " (رقم : ٣٦٨٤) ، وَالضِّيَاءُ المَقْدِسِيُّ فِي " الأَحَادِيثِ المُخْتَارَةِ " (رقم : ٢٦٧) ــ ، وَالحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ فِي " نَوَادِرِ

الأُصُولِ " (ق ٤٩/ب ـ مخطوط) [وَانْظُرْ ـ أَيْضاً ـ : " تَفْسِيرَ القُرْطُبِيِّ " (٩٣/٢)] ، وَالحَاكِمُ فِي " الـمُسْتَدْرَكِ " (٦٣٨/٣ ـ رقم : ٦٣٤٣) ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي " السُّنَنِ الكُبْرى " (٦٧/٧ ـ رقم : ١٣١٨٥) ـ وَمِنْ طَرِيقِهِ : ابْنُ عَسَاكِرَ فِي " تَارِيخِ دِمَشْقَ " (١٦٣/٢٨ ـ ١٦٤) ـ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي " تَارِيخِ دِمَشْقَ " (١٦٣/٢٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَلَمَةَ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا الهُنَيْدُ بْنُ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاعِزٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَحْتَجِمُ ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : " **يَا عَبْدَ اللَّهِ ؛ اذْهَبْ بِهَذَا الدَّمِ فَاهْرِقْهُ حَيْثُ لَا يَرَاكَ أَحَدٌ** " ، فَلَمَّا بَرَزْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَمَدْتُ إِلَى الدَّمِ فَحَسَوْتُهُ ، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ : " **مَا صَنَعْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ ؟** " ، قَالَ : جَعَلْتُهُ فِي مَكَانٍ ظَنَنْتُ أَنَّهُ خَافٍ عَلَى النَّاسِ ، قَالَ : " **فَلَعَلَّكَ شَرِبْتَهُ ؟** " ، قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : " **وَمَنْ أَمَرَكَ أَنْ تَشْرَبَ الدَّمَ ؟ ، وَيْلٌ لَكَ مِنَ النَّاسِ ، وَوَيْلٌ لِلنَّاسِ مِنْكَ** " .

وَجَاءَ مُخْتَصَراً عِنْدَ البَزَّارِ ، وَزَادَ أَبُو يَعْلَى فِي آخِرِهِ : قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبَا عَاصِمٍ ؛ فَقَالَ : كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ القُوَّةَ الَّتِي بِهِ مِنْ ذَلِكَ الدَّمِ .

وَجَاءَ لَفْظُهُ عِنْدَ البَيْهَقِيِّ هَكَذَا : احْتَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَعْطَانِي دَمَهُ ؛ وَقَالَ : " **اذْهَبْ فَوَارِهِ لَا يَبْحَثُ عَنْهُ سَبُعٌ أَوْ كَلْبٌ أَوْ إِنْسَانٌ** " قَالَ : فَتَنَحَّيْتُ عَنْهُ فَشَرِبْتُهُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ؛ فَقَالَ : " **مَا صَنَعْتَ ؟** " ، قُلْتُ : صَنَعْتُ الَّذِي أَمَرْتَنِي ، قَالَ : " **مَا أَرَاكَ إِلَّا قَدْ شَرِبْتَهُ** " ، قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : " **مَاذَا تَلْقَى أُمَّتِي مِنْكَ ؟** " ، وَزَادَ : قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ : وَزَادَنِي

بَعْضُ أَصْحَابِ الحَدِيثِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : فَيَرَوْنَ أَنَّ القُوَّةَ الَّتِي كَانَتْ فِي ابْنِ الزُّبَيْرِ مِنْ قُوَّةِ دَمِ النَّبِيِّ ﷺ .

قَالَ البُوصِيرِيُّ : " إِسْنَادُهُ حَسَنٌ " ، وَحَسَّنَ إِسْنَادَهُ ــ أَيْضاً ــ السُّيُوطِيُّ فِي " الخَصَائِصِ الكُبْرى " (٢/٣٧٦ ــ بِتَرْقِيمِ الشَّامِلَةِ) .

أَقُولُ : بَلْ هُوَ ضَعِيفٌ ؛ فَمَدَارُ الحَدِيثِ عَلَى الهُنَيْدِ بْنِ القَاسِمِ ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهِ ، وَهُوَ مَجْهُولُ الحَالِ ، لَمْ يَرْوِ عَنْهُ غَيْرُ أَبِي سَلَمَةَ التَّبُوذَكِيِّ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، وَقَدْ ذَكَرَهُ البُخَارِيُّ فِي " التَّارِيخِ الكَبِيرِ " (٨/٢٤٩) ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي " الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ " (٩/١٢١) ، وَلَمْ يَذْكُرَا فِيهِ جَرْحاً وَلَا تَعْدِيلاً ، أَمَّا ابْنُ حِبَّانَ فَقَدْ ذَكَرَهُ فِي " الثِّقَاتِ " (٥/٥١٥) ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ جَعَلَ الأَصْلَ فِي كُلِّ رَاوٍ لَمْ يَقِفْ فِي رِوَايَتِهِ عَلَى مَا يُطْعَنُ فِيهِ لأَجْلِهِ اللَّحَاقَ بِالثِّقَاتِ ، وَإِنْ كَانَ لَا يَدْرِي مَنْ يَكُونُ ذَلِكَ الرَّاوِي ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي " السِّيَرِ " (٣/٣٦٦) : " مَا عَلِمْتُ فِي هُنَيْدٍ جَرْحَةً " ، وَقَدْ وَثَّقَهُ الهَيْثَمِيُّ فِي " مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ " (٨/٤٨٢ ــ رقم : ١٤٠١٠) ، مَعَ أَنَّهُ جَهَّلَهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ " المَجْمَعِ " (١/١٧٧ ــ ١٧٨ ، رقم : ٦٦) ، وَبَقِيَّةُ إِسْنَادِ الحَدِيثِ ثِقَاتٌ .

وَأَمَّا قَوْلُ الحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ فِي " التَّلْخِيصِ الحَبِيرِ " (١/٣٠ ــ ٣١) : " وَفِي إِسْنَادِهِ الهُنَيْدُ بْنُ القَاسِمِ ، وَلَا بَأْسَ بِهِ ، لَكِنَّهُ لَيْسَ بِالمَشْهُورِ بِالعِلْمِ " ، فَلَا أَدْرِي مَا مُسْتَنَدُهُ فِي ذَلِكَ ؟! ، مَعَ أَنَّ شَيْخَهُ ابْنَ المُلَقِّنِ قَالَ فِي " البَدْرِ المُنِيرِ " (١/٤٧٦) : " هُنَيْدٌ لَا يُعْلَمُ لَهُ حَالٌ ، قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ

الدِّينِ ـ هُوَ : أَبُو الفَتْحِ القُشَيْرِيُّ ـ فِي (الإِمَامِ) : لَيْسَ فِي إِسْنَادِهِ مَنْ يَحْتَاجُ إِلَى الكَشْفِ عَنْ حَالِهِ إِلَّا هُوَ " .

وَقَدْ تَحَرَّفَ اسْمُ (هُنَيْدِ بْنِ القَاسِمِ) عِنْدَ الحَافِظِ ابْنِ كَثِيرٍ فِي كِتَابِهِ " الفُصُولِ فِي اخْتِصَارِ سِيرَةِ الرَّسُولِ ﷺ " (ص : ٣٠٠) إِلَى : (عُبَيْدِ بْنِ القَاسِمِ) ، وَبِنَاءً عَلَى ذَلِكَ ضَعَّفَ إِسْنَادَ الحَدِيثِ ؛ فَقَالَ : " وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ ؛ لِحَالِ عُبَيْدِ بْنِ القَاسِمِ الأَسَدِيِّ ، فَإِنَّهُ مَتْرُوكُ الحَدِيثِ ، وَقَدْ كَذَّبَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ " .

وَقَدْ وَقَفْتُ لِلْحَدِيثِ عَلَى شَاهِدَيْنِ ضَعِيفَيْنِ لَا يَصْلُحَانِ لِلاعْتِبَارِ :

الشَّاهِدُ الأَوَّلُ : أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي " السُّنَنِ " (٢٢٨/١) ، وَأَبُو القَاسِمِ البَغَوِيُّ فِي " مُعْجَمِهِ " ـ كَمَا فِي " سُبُلِ الهُدَى وَالرَّشَادِ " (٤٠/١٠) لِمُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الصَّالِحِيِّ ، وَ " البَدْرِ المُنِيرِ " (٤٧٨/١) لابْنِ المُلَقِّنِ ـ [وَمِنْ طَرِيقِهِ : ابْنُ عَسَاكِرَ فِي " تَارِيخِ دِمَشْقَ " (١٦٢/٢٨ ـ ١٦٣)] مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُجَاهِدٍ ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ النُّوبِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ تَقُولُ لِلْحَجَّاجِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ ، فَدَفَعَ دَمَهُ إِلَى ابْنِي ، فَشَرِبَهُ ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عليه السلام فَأَخْبَرَهُ ؛ فَقَالَ : " **مَا صَنَعْتَ ؟** " ، قَالَ : كَرِهْتُ أَنْ أَصُبَّ دَمَكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : " **لَا تَمَسُّكَ النَّارُ** " ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ ؛ وَقَالَ : " **وَيْلٌ لِلنَّاسِ مِنْكَ ، وَوَيْلٌ لَكَ مِنَ النَّاسِ** " .

وَعَزَاهُ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي " التَّلْخِيصِ " (٣٠/١) لِلطَّبَرَانِيِّ ، وَلَمْ أَعْثُرْ عَلَيْهِ فِي " مَعَاجِمِهِ الثَّلَاثَةِ " المَطْبُوعَةِ .

أَقُولُ : هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ جِدّاً ، مُسَلْسَلٌ بِثَلَاثِ عِلَلٍ :

الأُولَى : مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٌ هُوَ : ابْنُ حَيَّانَ الرَّازِيُّ ، وَهُوَ وَاهٍ جِدّاً .

الثَّانِيَةُ : شَيْخُهُ عَلِيُّ بْنُ مُجَاهِدٍ هُوَ : الكَابُلِيُّ ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ ، بَلْ رَمَاهُ البَعْضُ بِالوَضْعِ وَالكَذِبِ .

الثَّالِثَةُ : رَبَاحٌ النُّوبِيُّ قَالَ فِيهِ الإِمَامُ الذَّهَبِيُّ فِي " المِيزَانِ " (٢/٣٨) : " لَيَّنَهُ بَعْضُهُمْ ، وَلَا يُدْرَى مَنْ هُوَ " .

وَقَدْ ضَعَّفَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي " التَّلْخِيصِ الحَبِيرِ " (١/٣٠ ــ ٣١) الحَدِيثَ بِعَلِيِّ بْنِ مُجَاهِدٍ فَقَطْ ، وَهَذَا قُصُورٌ مِنْهُ .

الشَّاهِدُ الثَّانِي : أَخْرَجَهُ الحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الغِطْرِيفِ فِي " جُزْئِهِ " (رقم : ٦٥) ــ وَمِنْ طَرِيقِهِ : ابْنُ عَسَاكِرَ فِي " تَارِيخِ دِمَشْقَ " (٢٠/٢٣٣) و (٢٨/١٦٢) ، وابْنُ حَجَرٍ فِي " التَّلْخِيصِ الحَبِيرِ " (١/٣١) ــ ، وَالطَّبَرَانِيُّ ــ كَمَا فِي " التَّلْخِيصِ " لابْنِ حَجَرٍ (١/٣١) ، وَلَمْ أَرَهُ فِي مَعَاجِمِهِ الثَّلَاثَةِ المَطْبُوعَةِ ــ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي " الحِلْيَةِ " (١/٣٣٠) مِنْ طَرِيقِ سَعْدٍ أَبِي عَاصِمٍ مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ كَيْسَانَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الفَارِسِيُّ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِذْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مَعَهُ طَسْتٌ ، فَشَرِبَ مَا فِيهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **" مَا شَأْنُكَ يَا ابْنَ أَخِي ؟ "** ، قَالَ : إِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ يَكُونَ مِنْ دَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَوْفِي ، فَقَالَ : **" وَيْلٌ لَكَ مِنَ النَّاسِ ، وَوَيْلٌ لِلنَّاسِ مِنْكَ ، لَا تَمَسُّكَ النَّارُ إِلَّا قَسَمَ اليَمِينِ "** .

أَقُولُ : وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ ؛ لأَمْرَيْنِ :

الأَوَّلُ : سَعْدٌ أَبُو عَاصِمٍ هُوَ : سَعْدُ بْنُ زِيَادٍ مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ ، تَرْجَمَهُ البُخَارِيُّ فِي " التَّارِيخِ الكَبِيرِ " (٤/٥٥) وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ شَيْئاً ، وَقَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ : " يُكْتَبُ حَدِيثُهُ ، وَلَيْسَ بِالـمَتِينِ " ، أَمَّا ابْنُ حِبَّانَ ؛ فَذَكَرَهُ فِي " ثِقَاتِهِ " (٦/٣٧٨) ، وَقَوْلُ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ فِيهِ مُقَدَّمٌ عَلَى تَوْثِيقِ ابْنِ حِبَّانَ ؛ لأَنَّهُ جَرْحٌ مُفَسَّرٌ ، فَقَدْ بَيَّنَ أَنَّ حَدِيثَهُ يُكْتَبُ لِلاعْتِبَارِ ، وَلاَ يُحْتَجُّ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ ؛ لأَنَّهُ لَيْسَ بِالـمَتِينِ فِي حِفْظِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الثَّانِي : كَيْسَانُ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ لَمْ أَجِدْ مَنْ تَرْجَمَهُ .

قَالَ الحَافِظُ ابْنُ الـمُلَقِّنِ فِي " البَدْرِ الـمُنِيرِ " (١/٤٧٨) : " فَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا الحَدِيثَ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ ؛ قَضَيْتَ العَجَبَ مِنْ قَوْلِ الشَّيْخِ تَقِيِّ الدِّينِ ابْنِ الصَّلاَحِ فِي كَلاَمِهِ عَلَى (الوَسِيطِ) : إِنَّ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ــ هَذَا ــ لَمْ نَجِدْ لَهُ أَصْلاً بِالكُلِّيَّةِ " ! .

وَقَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي " التَّلْخِيصِ الحَبِيرِ " (١/٣١) : " تَنْبِيهٌ : قَالَ ابْنُ الصَّلاَحِ فِي (مُشْكِلِ الوَسِيطِ) : لَمْ نَجِدْ لِهَذَا الحَدِيثِ أَصْلاً بِالكُلِّيَّةِ ، كَذَا قَالَ ، وَهُوَ مُتَعَقَّبٌ " .

ثَانِياً : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما

أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي " الـمَجْرُوحِينَ " (٣/٥٩) ــ وَمِنْ طَرِيقِهِ : ابْنُ الجَوْزِيِّ فِي " العِلَلِ الـمُتَنَاهِيَةِ " (١/١٨٦ ــ رقم : ٢٨٦) ــ مِنْ طَرِيقِ

شَيْبَانَ بْنِ فَرُّوخٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَبُو هُرْمُزَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : حَجَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غُلاَمٌ لِبَعْضِ [قُرَيْشٍ] [١] ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ حِجَامَتِهِ أَخَذَ الدَّمَ ، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى مَا وَرَاءِ الحَائِطِ ، فَنَظَرَ يَمِيناً وَشِمَالاً ، فَلَمَّا لَمْ يَرَ أَحَداً ؛ تَحَسَّى دَمَهُ حَتَّى فَرَغَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ ؛ فَقَالَ : " **وَيْحَكَ ! ، مَا صَنَعْتَ بِالدَّمِ ؟** " ، قَالَ : غَيَّبْتُهُ مِنْ وَرَاءِ الحَائِطِ ، قَالَ : " **أَيْنَ غَيَّبْتَهُ ؟** " ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ نَفِسْتُ عَلَى دَمِكَ أَنْ أُهْرِقَهُ فِي الأَرْضِ ، فَهُوَ فِي بَطْنِي ، قَالَ : " **اذْهَبْ ، قَدْ أَحْرَزْتَ نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ** " .

قَالَ ابْنُ الجَوْزِيِّ ــ عَقِبَهُ ــ : " **هَذَا الحَدِيثُ لَا يَصِحُّ** " .

وَقَالَ ابْنُ الـمُلَقِّنِ فِي " البَدْرِ الـمُنِيرِ " (١/٤٧٤) : " **هَـذَا الحَدِيثُ ضَعِيفٌ جِدّاً** " .

أَقُولُ : وَهُوَ كَمَا قَالَ ؛ لِحَالِ نَافِعٍ أَبُو هُرْمُزَ ، وَهُوَ : نَافِعُ بْنُ هُرْمُزَ[٢] ، وَقِيلَ : ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٣] ، وَقِيلَ : ابْنُ عَبْدِ الوَاحِدِ[٤] ، الجَمَّالُ ، البَصْرِيُّ ،

---

[١] مَا بَيْنَ المَعْقُوفَيْنِ سَقَطَ مِنَ الأَصْلِ ، وَقُمْتُ بِاسْتِدْرَاكِهِ مِنَ " البَدْرِ المُنِيرِ " لابْنِ المُلَقِّنِ (١/٤٧٣) ، وَ " التَّلْخِيصِ الحَبِيرِ " لابْنِ حَجَرٍ (١/٣٠) .

[٢] كَذَا فِي " الـمِيزَانِ " (٤/٢٤٣) ، و " المُغْنِي " (رقم : ٦٥٨٨) لِلذَّهَبِيِّ ، و " تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ " (١/١٢١) لابنِ عَرَّاقٍ .

[٣] كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثٍ عِنْدَ ابْنِ عَدِيٍّ فِي " الكَامِلِ " (٧/٤٩) ، وَابْنِ القَيْسَرَانِيِّ فِي " العُلُوِّ وَالنُّزُولِ " (رقم : ٢٣) .

[٤] كَذَا سَمَّاهُ العُقَيْلِيُّ فِي " الضُّعَفَاءِ " (٤/٢٨٦) .

مَوْلَى يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيِّ ، قَالَ أَحْمَدُ : " ضَعِيفُ الحَدِيثِ " ، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ المَدِينِيِّ : " ضَعِيفٌ ، ضَعِيفٌ ، لَيْسَ بِشَيْءٍ " ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : " مَتْرُوكُ الحَدِيثِ ، ذَاهِبُ الحَدِيثِ " ، وَسَأَلَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ أَبَا زُرْعَةَ عَنْهُ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ : " ضَعْيفُ الحَدِيثِ ؟ ، فَأَجَابَ : كَمَا يَكُونُ ، هُوَ ذَاهِبٌ " ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : " لَيْسَ بِشَيْءٍ " ، وَقَالَ مَرَّةً : " لَيْسَ بِثِقَةٍ ، كَذَّابٌ " ، وَمَرَّةً : " ضَعِيفٌ " ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : " لَيْسَ بِثِقَةٍ " ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ : " كَانَ مِمَّنْ يَرْوِي عَنْ أَنَسٍ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ ، كَأَنَّهُ أَنَسٌ آخَرُ ، وَلَا أَعْلَمُ لَهُ سَمَاعاً ، لَا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ ، وَلَا كِتَابَةُ حَدِيثِهِ ، إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الاعْتِبَارِ ، رَوَى عَنْ عَطَاءٍ ، [عَنِ][٥] ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ نُسْخَةً مَوْضُوعَةً " ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : " وَعَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ ، وَالضَّعْفُ عَلَى رِوَايَتِهِ بَيِّنٌ " ، وَقَالَ العُقَيْلِيُّ : " الغَالِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الوَهْمُ " ، وَذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي " الضُّعَفَاءِ وَالمَتْرُوكِينَ " .

ثَالِثاً : حَدِيثُ سَفِينَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ــ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ رضي الله عنه

أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي " التَّارِيخِ الكَبِيرِ " (٤/٢٠٩) ــ وَاللَّفْظُ لَهُ ــ **عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ** ، وَالبَزَّارُ فِي " المُسْنَدِ " (رقم: ٣٢٤٢) **عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ حَاتِمٍ** ،

---

[٥] جَاءَ فِي الأَصْلِ : (رَوَى عَنْ عَطَاءٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ) ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتْنَاهُ ؛ لأَنَّهُ لَا يَرْوِي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَة إِلَّا مِنْ طَرِيقِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ .

وَابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي " تَارِيخِهِ " (٢/٦٨٩) ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي " المعْجَمِ الكَبِيرِ " (٧/٨١ ـ رقم : ٦٤٣٤) **مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ حَمْزَةَ الزُّبَيْرِيِّ المَدَنِيِّ** ، وَأَبُو يَعْلَى فِي " المُسْنَدِ " ـ كَمَا فِي " إِتْحَافِ الخِيَرَةِ المَهَرَةِ " لِلْبُوصِيرِيِّ (رقم : ٦٤٥٤/١) ، وَ " المَطَالِبِ العَالِيَةِ " لابْنِ حَجَرٍ (رقم : ٣٩٢٠) ، وَلَمْ أَعْثُرْ عَلَيْهِ فِي " المُسْنَدِ " المَطْبُوعِ ـ **عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ** ، وَالمَحَامِلِيُّ فِي " أَمَالِيهِ " (رقم : ٥٢٦) **مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ شُعَيْبٍ** ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي " الكَامِلِ " (٢/٦٤) ، ـ وَمِنْ طَرِيقِهِ : البَيْهَقِيُّ فِي " السُّنَنِ الكُبْرَى " (٧/٦٧ ـ رقم : ١٣١٨٦) ـ **مِنْ طَرِيقِ سُرَيْجِ بْنِ يُونُسَ** ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي " الكَامِلِ " (٥/٥٣) **مِنْ طَرِيقِ الحُسَيْنِ بْنِ عِيسَى** ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي " المُعْجَمِ الكَبِيرِ " (٧/٨١ ـ رقم : ٦٤٣٤) **مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ ابْنِ صَالِحٍ** ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي " مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ " (٣/١٣٩٣ ـ رقم : ٣٥١٥) مِنْ طَرِيقِ **مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ بْنِ فَرْوَةَ** ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي " شُعَبِ الإِيمَانِ " (٥/٢٣٣ ـ رقم : ٦٤٨٩) **مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الوَلِيدِ** ، كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ بُرَيْهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَفِينَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ قَالَ : احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لِي : " **خُذْ هَذَا الدَّمَ فَادْفِنْهُ مِنَ الطَّيْرِ وَالدَّوَابِّ وَالنَّاسِ** " ، فَتَغَيَّبْتُ ، فَشَرِبْتُهُ ، ثُمَّ سَأَلَنِي ، أَوْ أُخْبِرَ أَنِّي شَرِبْتُهُ ، فَضَحِكَ .

وَلَمْ يَذْكُرِ البَزَّارُ ضَحِكَ النَّبِيِّ ﷺ .

تَنْبِيهٌ : تَحَرَّفَ (بُرَيْهٌ) عِنْدَ البَيْهَقِيِّ إِلَى (يَزِيدَ) .

وَتَابَعَ ابْنَ أَبِي فُدَيْكٍ عَلَيْهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ : أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي " المَجْرُوحِينَ " (١١١/١) ــ وَمِنْ طَرِيقِهِ : ابْنُ الجَوْزِيِّ فِي " العِلَلِ المُتَنَاهِيَةِ " (١٨٥/١ ــ رقم : ٢٨٥) ــ ، وَلَفْظُهُ : احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَعْطَانِي دَمَهُ ؛ فَقَالَ : " **اذْهَبْ فَوَارِهِ** " ، فَذَهَبْتُ فَشَرِبْتُهُ ، فَرَجَعْتُ ، فَقَالَ : " **مَا صَنَعْتَ بِهِ ؟** " ، قُلْتُ : وَارَيْتُهُ ، أَوْ قُلْتُ : شَرِبْتُهُ ، قَالَ : " **احْتَرَزْتَ مِنَ النَّارِ** " .

أَقُولُ : **هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ** ؛ مَدَارُهُ عَلَى بُرَيْهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَفِينَةَ ، وَاسْمُهُ : إِبْرَاهِيمُ ، وَبُرَيْهٌ لَقَبٌ غَلَبَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ تَصْغِيرُ إِبْرَاهِيمَ ، وَقَدْ جَاءَ التَّصْرِيحُ بِاسْمِهِ عِنْدَ بَعْضِهِمْ ، ذَكَرَهُ البُخَارِيُّ فِي " التَّارِيخِ الكَبِيرِ " (١٤٩/٢) وَقَالَ : " إِسْنَادُهُ مَجْهُولٌ " ، وَتَرْجَمَ لَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي " الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ " (٤٣٨/٢) وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ شَيْئاً ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي " المَجْرُوحِينَ " (١١١/١) فِيمَنِ اسْمُهُ إِبْرَاهِيمُ ؛ وَقَالَ : " يُخَالِفُ الثِّقَاتِ فِي الرِّوَايَاتِ ، وَيَرْوِي عَنْ أَبِيهِ مَا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ مِنْ رِوَايَةِ الأَثْبَاتِ ، فَلَا يَحِلُّ الاحْتِجَاجُ بِخَبَرِهِ بِحَالٍ " ، ثُمَّ ذَكَرَهُ فِي " الثِّقَاتِ " (١١٩/٦) ؛ وَقَالَ : "كَانَ مِمَّنْ يُخْطِئُ " ، قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي " التَّهْذِيبِ " (٣٧٩/١) : " ذَكَرَ ذَلِكَ فِي أَفْرَادِ حَرْفِ البَاءِ فِي بُرَيْهٍ ، فَكَأَنَّهُ ظَنَّهُ اثْنَيْنِ " ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي " الكَامِلِ " (٦٤/٢) : " وَلِبُرَيْهٍ ــ هَذَا ــ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَحَادِيثُ ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُ فِي كِتَابِي ــ وَلَمْ أَجِدْ لِلْمُتَكَلِّمِينَ فِي الرِّجَالِ لأَحَدٍ مِنْهُمْ فِيهِ كَلَاماً ــ لأَنِّي رَأَيْتُ أَحَادِيثَهُ لَا يُتَابِعُهُ عَلَيْهَا الثِّقَاتُ ، وَلِبُرَيْهٍ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ مِنَ الحَدِيثِ ــ شَيْءٌ يَسِيرٌ ــ ، وَأَرْجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ ، وَقَالَ

العُقَيْلِيُّ فِي " الضُّعَفَاءِ " (١٦٧/١) : " لَا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ ، وَلَا يُعْرَفُ إِلَّا بِهِ " ، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ : " ضَعِيفٌ " .

أَمَّا أَبُوهُ عُمَرُ بْنُ سَفِينَةَ ؛ فَقَدِ اخْتُلِفَ فِيهِ : فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : " صَدُوقٌ " ، وَقَالَ العِجْلِيُّ فِي " مَعْرِفَةِ الثِّقَاتِ " (رقم : ١٣٤٧) : " مَدَنِيٌّ ، تَابِعِيٌّ ، ثِقَةٌ " ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : " شَيْخٌ " ، قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي " المِيزَانِ " (٣٨٥/٢) ـ فِي تَرْجَمَةِ العَبَّاسِ بْنِ الفَضْلِ العَدَنِيّ ـ : " فَقَوْلُهُ : (هُوَ شَيْخٌ) لَيْسَ هُوَ عِبَارَةُ جَرْحٍ ، وَلِهَذَا لَمْ أَذْكُرْ فِي كِتَابِنَا أَحَداً مِمَّنْ قَالَ فِيهِ ذَلِكَ ، وَلَكِنَّهَا ـ أَيْضاً ـ مَا هِيَ عِبَارَةُ تَوْثِيقٍ " ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي " الثِّقَاتِ " (١٤٩/٥) ؛ وَقَالَ : " يُخْطِئُ " ، أَمَّا البُخَارِيُّ ؛ فَقَالَ فِي " التَّارِيخِ الكَبِيرِ (١٦٠/٦) : " إِسْنَادُهُ مَجْهُولٌ " ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي " الكَامِلِ " (٥٣/٥) ـ بَعْدَ أَنْ أَخْرَجَ هَذَا الحَدِيثَ وَغَيْرَهُ فِي تَرْجَمَتِهِ ـ : " وَهِيَ أَحَادِيثُ إِفْرَادَاتٌ لَا تُرْوَى إِلَّا مِنْ طَرِيقِ بُرَيْهٍ عَنْ أَبِيهِ " ، وَذَكَرَهُ العُقَيْلِيُّ فِي " الضُّعَفَاءِ " (١٦٨/٣) ؛ وَقَالَ : " حَدِيثُهُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ ، وَلَا يُعْرَفُ إِلَّا بِهِ " ، وَلَخَّصَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ العِبَارَةَ فِيهِ ؛ فَقَالَ فِي " التَّقْرِيبِ " (رقم : ٤٩٠٨) : " صَدُوقٌ " .

وَالحَدِيثُ حَكَمَ عَلَيْهِ ابْنُ الجَوْزِيِّ فِي " العِلَلِ المُتَنَاهِيَةِ " بِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ ، وَقَالَ البُوصِيرِيُّ فِي " إِتْحَافِ الخِيَرَةِ المَهَرَةِ " ـ عَقِبَهُ ـ : " هَذَا إِسْنَادٌ مَجْهُولٌ ؛ لِجَهَالَةِ بَعْضِ رُوَاتِهِ " ، وَضَعَّفَهُ الحَافِظُ ابْنُ المُلَقِّنِ فِي " البَدْرِ المُنِيرِ " (٤٨٠/١) .

رَابِعاً : حَدِيثُ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَالِمٍ أَبِي هِنْدٍ الحَجَّامِ رضي الله عنه

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَنْدَهْ فِي " مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ " ــ كَمَا فِي " الإِصَابَةِ " لابْنِ حَجَرٍ (٣/١٣) ــ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي " مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ " (٣/١٣٦٤ ــ رقم : ٣٤٤٣) مِنْ طَرِيقِ يُوسُفَ بْنِ صُهَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الجَحَّافِ ، عَنْ سَالِمٍ ؛ قَالَ : حَجَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَشَرِبْتُ الدَّمَ مِنَ المِحْجَمَةِ ، وَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ شَرِبْتُهُ ، فَقَالَ : **" وَيْحَكَ يَا سَالِمُ ! ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الدَّمَ حَرَامٌ ؟ ، لَا تَعُدْ "** .

أَقُولُ : هَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ غَيْرَ أَنَّهُ مُنْقَطِعٌ ؛ فَيُوسُفُ بْنُ صُهَيْبٍ ثِقَةٌ ، وَأَبُو الجَحَّافِ اسْمُهُ : دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَوْفٍ ، التَّمِيمِيُّ ، الكُوفِيُّ ، وَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِيهِ ؛ فَقَدْ كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يُوَثِّقُهُ وَيَرْتَضِيهِ وَيُعَظِّمُهُ ، وَوَثَّقَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعِينٍ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : " صَالِحُ الحَدِيثِ " ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : " لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ " ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي " الثِّقَاتِ " (٦/٢٨٠) وَقَالَ : " يُخْطِئُ " ، أَمَّا ابْنُ عَدِيٍّ ؛ فَكَانَ يُضَعِّفُهُ ، فَقَالَ فِي " الكَامِلِ " (٣/٨٢) : " لَهُ أَحَادِيثُ ، وَهُوَ مِنْ غَالِيَةِ أَهْلِ التَّشَيُّعِ ، وَعَامَّةُ حَدِيثِهِ فِي أَهْلِ البَيْتِ ، وَلَمْ أَرَ لِمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ كَلَاماً ، وَهُوَ عِنْدِي لَيْسَ بِالقَوِيِّ ، وَلَا مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِهِ فِي الحَدِيثِ " ، وَذَكَرَهُ العُقَيْلِيُّ فِي " الضُّعَفَاءِ " (٢/٣٧) ، وَقَالَ الأَزْدِيُّ : " زَائِغٌ ، ضَعِيفٌ " ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ ، لِذَا ؛ قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي " المُغْنِي

" (رقم : ٢٠١٨) : " وَثِّقَهُ جَمَاعَـةٌ ، وَهُـوَ صُوَيْلِحٌ " ، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي " التَّقْرِيبِ " (رقم : ١٨٠٥) : " وَهُوَ صَدُوقٌ ، شِيعِيٌّ ، رُبَّمَا أَخْطَأَ " .

أَقُولُ : وَقَدْ عَدَّ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ أَبَا الجَحَّافِ ــ هَذَا ــ فِي الطَّبَقَةِ السَّادِسَةِ ، وَهُمْ مَنْ لَمْ يَثْبُتْ لَهُمْ لِقَاءُ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَمَنْ نَظَرَ فِي تَرْجَمَةِ أَبِي الجَحَّافِ فِي " تَهْذِيبِ الكَمَالِ " يَرَى أَنَّ كُلَّ شُيُوخِهِ مِنَ التَّابِعِينَ ، فَتَكُونُ رِوَايَتُهُ ــ هَذِهِ ــ مُنْقَطِعَةً عَلَى هَذَا الأَسَاسِ ، وَلَمْ يُنَبِّهِ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ عَلَى ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ " التَّلْخِيصِ الحَبِيرِ " (٣٠/١) ، وَاكْتَفَى بِقَوْلِهِ : " وَفِي إِسْنَادِهِ أَبُو الجَحَّافِ ، وَفِيهِ مَقَالٌ " !! .

وَقَدْ وَقَفْتُ لِلْحَدِيثِ عَلَى شَاهِدٍ ــ مُنْكَرٍ ــ ؛ أَخْرَجَهُ : ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي " السُّنَّةِ " (٥٥٦/٢ ــ رقم : ١١٦٥ ؛ مُخْتَصَراً) وَ " الآحَادِ وَالمَثَانِي " (٢٠/٢ ــ رقم : ٧٩٠ ؛ مُخْتَصَراً) ــ وَاللَّفْظُ لَهُ ــ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي " المُعْجَمِ الكَبِيرِ " (٦٠/٦ ــ رقم : ٥٥١٣ ؛ مُخْتَصَراً) ، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي " تَارِيخِ دِمَشْقَ " (٤١٦/١٩ ــ ٤١٧ ؛ مُطَوَّلاً) مِنْ طَرِيقِ شَبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ البَاهِلِيِّ ، عَنْ عَتَّابِ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ الجُمَحِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ الجُمَحِيِّ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ : " يَا أَبَا بَكْرٍ ؛ تَعَالَ ، وَتَعَالَ يَا عُمَرُ " ، فَقَالَ : " إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أُوَاخِيَ بَيْنَكُمَا بِوَحْيٍ أُنْزِلَ عَلَيَّ مِنَ السَّمَاءِ ، فَأَنْتُمَا أَخَوَانِ فِي الدُّنْيَا ، وَأَخَوَانِ فِي الجَنَّةِ ، فَلْيُسَلِّمْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا عَلَى صَاحِبِهِ ، وَلْيُصَافِحْهُ " ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِ عُمَرَ ــ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ــ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ وَقَالَ : " تَكُونُ قَبْلَهُ ، وَتَمُوتُ قَبْلَهُ " ، وَقَالَ : " يَا زُبَيْرُ ،

وَيَا طَلْحَةُ ؛ تَعَالَيَا ، أُمِرْتُ أَنْ أُؤَاخِيَ بَيْنَكُمَا ، فَأَنْتُمَا أَخَوَانِ فِي الدُّنْيَا ، أَخَوَانِ فِي الْجَنَّةِ ، وَلْيُسَلِّمْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا عَلَى صَاحِبِهِ ، وَلْيُصَافِحْهُ " ، فَفَعَلَا ، ثُمَّ قَالَ : " يَا عَلِيُّ ؛ تَعَالَ ، وَيَا عَمَّارُ ؛ تَعَالَ ، أُمِرْتُ أَنْ أُؤَاخِيَ بَيْنَكُمَا ، أَنْتُمَا أَخَوَانِ فِي الدُّنْيَا ، أَخَوَانِ فِي الجَنَّةِ ، فَلْيُسَلِّمْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا عَلَى صَاحِبِهِ ، وَلْيُصَافِحْهُ " ، فَفَعَلَا ، ثُمَّ قَالَ لأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، وَابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَفَعَلَا ، ثُمَّ قَالَ لأَبِي الدَّرْدَاءِ ، وَسَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَفَعَلَا ، ثُمَّ قَالَ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَصُهَيْبٍ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَفَعَلَا ، ثُمَّ قَالَ لأَبِي ذَرٍّ ، وَهِلاَلٍ مَوْلَى المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ : " يَا أُسَامَةُ ، يَا أَبَا هِنْدَ ؛ تَعَالَيَا ــ **حَجَّاماً كَانَ يَحْجِمُ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ دَمَهُ** ــ " ، فَقَالَ لَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ لأَبِي أَيُّوبَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَالْتَفَتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ــ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ــ ، ... ثُمَّ ذَكَرَ الحَدِيثَ بِطُولِهِ .

جَاءَ لَفْظُهُ عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ : " **حَجَّاماً كَانَ يَحْجِمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَيَشْرَبُ دَمَهُ** " .

وَجَاءَ عِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرَ : عَنْ سَعْدٍ ، أَوْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ الجُمَحِيِّ ، وَلَفْظُهُ : " **حَجَّاماً كَانَ يَحْجِمُ النَّبِيَّ ﷺ ، الَّذِي شَرِبَ مِنْ دَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ** " .

أَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ؛ وَهُوَ مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ ، الفَزَارِيُّ ، أَبُو عَمْرٍو ، المَدَائِنِيُّ ، وَهُوَ عَلَى ثِقَتِهِ ، إِلَّا أَنَّ لَهُ غَرَائِبَ انْفَرَدَ بِهَا ، وَأَرَى أَنَّ هَذَا مِنْهَا ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ البَاهِلِيُّ هُوَ : جَعْفَرُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، المَدَائِنِيُّ ــ

كَمَا جَاءَ التَّصْرِيحُ بِاسْمِهِ عِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرَ فِي " التَّارِيخِ " ، وَالذَّهَبِيِّ فِي " السِّيَرِ " (١٤٣/١) ـ ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : " هُوَ شَيْخٌ مَجْهُولٌ لَا أَعْرِفُهُ " ، وَقَالَ العُقَيْلِيُّ فِي " الضُّعَفَاءِ " (١٩٠/١) : " أَحَادِيثُهُ مَنَاكِيرُ لَا يُتَابَعُ مِنْهَا عَلَى شَيْءٍ " ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ السِّنْدِيُّ بْنُ عَبْدُويَهْ ـ كَمَا نَقَلَ ذَلِكَ عَنْهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي " الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ " (٤٩٠/٢) ـ ، وَعَتَّابُ بْنُ سُفْيَانَ ـ كَذَا جَاءَ اسْمُهُ عِنْدَ ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ ـ ، لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجَمَةٍ ، وَجَاءَ اسْمُهُ عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ : (غِيَاثُ بْنُ سُفْيَانَ) ، وَعِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرَ : (عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ) ، وَعِنْدَ الذَّهَبِيِّ : (غِيَاثُ بْنُ شُقَيْرٍ) ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ ، وَالحَدِيثُ قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ فِي " السِّيَرِ " : " تَفَرَّدَ بِهِ شَبَابَةُ ، وَلَا يَصِحُّ ، وَالمَحْفُوظُ أَنَّهُ آخَى بَيْنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ ؛ لِيَحْصُلَ بِذَلِكَ مُؤَازَرَةٌ وَمُعَاوَنَةٌ لِهَؤُلَاءِ بِهَؤُلَاءِ " .

خَامِساً : حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه

ذَكَرَ أَبُو القَاسِمِ الرَّافِعِيُّ فِي " شَرْحِ الوَجِيزِ " ـ كَمَا فِي " البَدْرِ المُنِيرِ " (٤٧٩/١) لابْنِ المُلَقِّنِ ، وَ " التَّلْخِيصِ الحَبِيرِ " (٣١/١) لابْنِ حَجَرٍ ـ أَنَّهُ يُرْوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه أَنَّهُ شَرِبَ دَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ تَعَقَّبَهُ الحَافِظُ ابْنُ المُلَقِّنِ بِقَوْلِهِ : " هَذَا غَرِيبٌ مِنْهُ ، لَا أَعْلَمُ مَنْ خَرَّجَهُ بَعْدَ البَحْثِ عَنْهُ " ، وَقَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ : " **لَمْ أَجِدْهُ** " .

سَادِساً : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي " الآحَادِ وَالمَثَانِي " (٥٩٨/٣ ــ رقم : ٢٠٩٧) وَاللَّفْظُ لَهُ ــ وَمِنْ طَرِيقِهِ : أَبُو نُعَيْمٍ فِي " مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ " (٢٤٥٦/٥ ــ رقم : ٥٩٩٤) ــ ، وَأَبُو القَاسِمِ البَغَوِيُّ ــ كَمَا فِي " سُبُلِ الهُدَى وَالرَّشَادِ " (٣٩/١٠) لِمُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الصَّالِحِيِّ ، و " الإِصَابَةِ " (٧٢٧/٥) لابْنِ حَجَرٍ ــ ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي " الـمُعْجَمِ الكَبِيرِ " (٣٤/٦ ــ رقم : ٥٤٣٠) **مِنْ طَرِيقِ الصَّلْتِ بْنِ مَسْعُودٍ** ، وَالحَاكِمُ فِي " الـمُسْتَدْرَكِ " (٦٤٩/٣ ــ رقم : ٦٣٨٦) و (٦٥١/٣ ــ رقم : ٦٣٩٤) **مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الطَّبَّاعِ** ، كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، حَدَّثَتْنِي أُمِّي أُمُّ سَعِيدٍ بِنْتُ مَسْعُودِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ــ وَهُوَ : سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ ﷺ ــ ، أَنَّهَا سَمِعَتْ أُمَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِنْتَ أَبِي سَعِيدٍ تُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِيهَا ؛ أَنَّهُ قَالَ : أُصِيبَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ ، فَاسْتَقْبَلَهُ مَالِكُ ابْنُ سِنَانٍ ، فَمَلَخَ(٦) الدَّمَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ ازْدَرَدَهُ(٧) ، فَقَالَ رَسُولُ

---

(٦) الـمَلْخُ : جَذْبُ الشَّيْءِ قَبْضاً وَعَضّاً ، وَقَدْ مَلَخَ الشَّيْءَ يَمْلَخُ مَلْخاً وَامْتَلَخَهُ : اجْتَذَبَهُ فِي اسْتِلَالٍ ، وَيَكُونُ ذَلِكَ قَبْضاً وَعَضّاً .

(٧) ازْدَرَدَ اللُّقْمَةَ : ابْتَلَعَهَا .

اللَّهِ ﷺ : " **مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَنْ خَالَطَ دَمِي دَمَهُ ؛ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ** " .

وَجَاءَ لَفْظُهُ عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ : (فَمَصَّ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) .

وَجَاءَ عِنْدَ الحَاكِمِ ــ فِي المَوْضِعِ الأَوَّلِ ــ : (فَلَحَسَ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ بِفَمِهِ ، ثُمَّ ازْدَرَدَهُ) ، وَفِي المَوْضِعِ الثَّانِي : (فَمَسَحَ الدَّمَ عَنْ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ ازْدَرَدَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : **مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَنْ خَالَطَ دَمِي دَمَهُ ؛ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ**).

قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي " تَلْخِيصِ المُسْتَدْرَكِ " ــ وَهُوَ بِهَامِشِ " المُسْتَدْرَكِ " (٦٤٩/٣) ــ : " إِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ " .

وَقَالَ ابْنُ المُلَقِّنِ فِي " البَدْرِ المُنِيرِ " (٤٨/١) : " وَفِيهِ مَجَاهِيلُ لَا أَعْرِفُهُمْ بَعْدَ الكَشْفِ عَنْهُمْ " .

أَقُولُ : هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ جِدّاً ، مُسَلْسَلٌ بِالمَجَاهِيلِ ؛ فَمُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ هُوَ : الأَوْسِيُّ ، الأَنْصَارِيُّ ، لَمْ يُتَرْجِمْ لَهُ غَيْرُ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ فِي " الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ " (١٦١/٨) ــ وَعَنْهُ الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ فِي " تَارِيخِ بَغْدَادَ " (٢٠/٣) ــ ؛ فَقَالَ : " رَوَى عَنْ أُمِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِنْتِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ، رَوَى عَنْهُ سَقَطٌ ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هُوَ شَيْخٌ مَدِينِيٌّ ، قَدِمَ بَغْدَادَ ، نَزَلَ دَرْبَ الأَنْصَارِ " ، وَأُمُّهُ أُمُّ سَعِيدٍ بِنْتُ مَسْعُودٍ ، وَأُمُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِنْتُ أَبِي سَعِيدٍ لَمْ أَقِفْ لَهُمَا عَلَى تَرْجَمَةٍ .

وَقَدْ تُوبِعَتْ أُمُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِنْتُ أَبِي سَعِيدٍ عَلَيْهِ ، تَابَعَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، أَخْرَجَ مُتَابَعَتَهُ : الطَّبَرَانِيُّ فِي " المُعْجَمِ الأَوْسَطِ " (٤٧/٩ ــ

رقم : ٩٠٩٨) وَاللَّفْظُ لَهُ ــ وَمِنْ طَرِيقِهِ : أَبُو نُعَيْمٍ فِي " مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ " (٢٤٥٦/٥ ــ رقم : ٥٩٩٤) ــ ، وَأَبُو عَلِيّ بْنُ السَّكَنِ ــ كَمَا فِي " سُبُلِ الهُدَى وَالرَّشَادِ " (٣٩/١٠) لِمُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الصَّالِحِيّ ، وَ " الإِصَابَةِ " (٧٢٧/٥) لابْنِ حَجَرٍ ــ مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الـمُنْذِرِ ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ أَبِي شَمْلَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ ، عَنِ ابْنِ الأَسْقَعِ ، عَنْ رُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّ أَبَاهُ مَالِكَ بْنَ سِنَانٍ لَمَّا أُصِيبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ يَوْمَ أُحُدٍ ؛ مَصَّ دَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَازْدَرَدَهُ ، فَقِيلَ لَهُ : أَتَشْرَبُ الدَّمَ ؟ ، قَالَ : نَعَمْ ، أَشْرَبُ دَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " **خَالَطَ دَمِي بِدَمِهِ ، لَا تَمَسُّهُ النَّارُ** " .

أَقُولُ : وَهَذَا سَنَدٌ وَاهٍ جِدّاً ــ أَيْضاً ــ ، وَالـمَتْنُ مُنْكَرٌ ؛ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الـمُنْذِرِ هُوَ : ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، الحِزَامِيُّ ، القُرَشِيُّ ، الـمَدَنِيُّ ، أَبُو إِسْحَاقَ ، وَهُوَ وَإِنْ كَانَ صَدُوقاً ؛ إِلَّا أَنَّ زَكَرِيَّا بْنَ يَحْيَى السَّاجِيَّ قَالَ فِيهِ : " عِنْدَهُ مَنَاكِيرُ " ، قَالَ الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ فِي " تَارِيخِ بَغْدَادَ " (١٧٩/٦) : " أَمَّا الـمَنَاكِيرُ ؛ فَقَلَّ مَا يُوجَدُ فِي حَدِيثِهِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَنِ الـمَجْهُولِينَ وَمَنْ لَيْسَ بِمَشْهُورٍ عِنْدَ الـمُحَدِّثِينَ ، وَمَعَ هَذَا ؛ فَإِنَّ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ وَغَيْرَهُ مِنَ الحُفَّاظِ كَانُوا يَرْضَوْنَهُ وَيُوَثِّقُونَهُ " ، وَشَيْخُهُ فِي هَذَا الحَدِيثِ ــ وَهُوَ : عَبَّاسُ ابْنُ أَبِي شَمْلَةَ ، أَبُو الفَضْلِ ، الـمَدِينِيُّ ــ مَجْهُولُ الحَالِ ، ذَكَرَهُ البُخَارِيُّ فِي " التَّارِيخِ الكَبِيرِ " (٨/٧) ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي " الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ " (٢١٧/٦) ، وَذَكَرَا أَنَّهُ رَوَى عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الـمُنْذِرِ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونَ ، وَلَمْ يَذْكُرَا فِيهِ جَرْحاً وَلَا تَعْدِيلاً ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي " الثِّقَاتِ "

(٥٠٩/٨) ؛ لأَنَّهُ جَعَلَ الأَصْلَ فِي كُلِّ رَاوٍ اللَّحَاقَ بِالثِّقَاتِ إِذَا لَمْ يَقِفْ فِي رِوَايَتِهِ عَلَى مَا يُطْعَنُ فِيهِ لأَجْلِهِ ، وَمُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ هُوَ : الزَّمْعِيُّ ، أَبُو مُحَمَّدٍ ، الـمَدَنِيُّ ، اخْتَلَفَتْ عِبَارَةُ الأَئِمَّةِ فِيهِ ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ صَدُوقٌ سَيِّءُ الحِفْظِ ــ كَمَا قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي " التَّقْرِيبِ " ــ ، وَشَيْخُهُ ابْنُ الأَسْقَعِ هُوَ : مُصْعَبُ بْنُ الأَسْقَعِ ــ كَمَا جَاءَ التَّصْرِيحُ بِاسْمِهِ عِنْدَ الصَّالِحِيِّ فِي " سُبُلِ الهُدَى وَالرَّشَادِ " ــ ، وَهُوَ مَجْهُولٌ ، لَمْ يَرْوِ عَنْهُ غَيْرُ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ ، وَقَدْ ذَكَرَهُ البُخَارِيُّ فِي " التَّارِيخِ الكَبِيرِ " (٣٥٣/٧) ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي " الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ " (٣٠٧/٨) ، وَلَمْ يَذْكُرَا فِيهِ شَيْئاً ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي " الثِّقَاتِ " (١٧٤/٩) عَلَى قَاعِدَتِهِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا عَنْهُ سَابِقاً ، إِلَّا أَنَّ اسْمَهُ تَحَرَّفَ عِنْدَهُ إِلَى : (مُصْعَبِ بْنِ الأَشَجِّ) ، وَرُبَيْحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مُخْتَلَفٌ فِيهِ ؛ فَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : " أَرْجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ " ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي " الثِّقَاتِ " (٣٠٩/٦) ، أَمَّا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ؛ فَقَالَ : " رُبَيْحٌ رَجُلٌ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ " ، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : " شَيْخٌ " ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ فِي " العِلَلِ الكَبِيرِ " عَنِ البُخَارِيِّ : " مُنْكَرُ الحَدِيثِ " ، لِذَا ؛ قَالَ عَنْهُ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي " التَّقْرِيبِ " : " مَقْبُولٌ " .

وَالحَدِيثُ أَخْرَجَهُ ــ أَيْضاً ــ الوَاقِدِيُّ فِي " المَغَازِي " (ص : ٢٤٨) مُعَلَّقاً ــ وَمِنْ طَرِيقِهِ : ابْنُ عَسَاكِرَ فِي " تَارِيخِ دِمَشْقَ " (٣٨٥/٢٠) ــ فَقَالَ : وَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُصِيبَ وَجْهُهُ يَوْمَ أُحُدٍ ، فَدَخَلَتِ الحَلَقَتَانِ مِنَ الـمِغْفَرِ فِي وَجْنَتَيْهِ ، فَلَمَّا نُزِعَتَا ، جَعَلَ الدَّمُ

يَسْرُبُ كَمَا يَسْرُبُ الشَّنُّ ، فَجَعَلَ مَالِكُ بْنُ سِنَانٍ يَمْلُجُ[٨] الدَّمَ بِفِيهِ ، ثُمَّ ازْدَرَدَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " **مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَنْ خَالَطَ دَمُهُ دَمِي ؛ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ** " ، فَقِيلَ لِمَالِكٍ : تَشْرَبُ الدَّمَ ؟ ، فَقَالَ : نَعَمْ ، أَشْرَبُ دَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " **مَنْ مَسَّ دَمُهُ دَمِي ، لَمْ تُصِبْهُ النَّارُ** " .

أَقُولُ : وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ جِدّاً ـ أَيْضاً ـ ؛ لأَجْلِ الوَاقِدِيِّ ، فَهُوَ مَتْرُوكٌ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ ، وَلأَجْلِ الرُّوَاةِ السَّاقِطِينَ مِنَ الإِسْنَادِ .

وَالحَدِيثُ وَرَدَ مُرْسَلاً ـ أَيْضاً ـ : أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي " السُّنَنِ " (رقم : ٢٥٧٣) ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي " دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ " (٢٦٦/٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ السَّائِبِ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ مَالِكاً أَبَا أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ لَمَّا جُرِحَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ ؛ مَصَّ جُرْحَهُ حَتَّى أَنْقَاهُ ، وَلَاحَ أَبْيَضَ ، فَقِيلَ لَهُ : مُجَّهُ ، فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ لَا أَمُجُّهُ أَبَداً ، ثُمَّ أَدْبَرَ يُقَاتِلُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " **مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ ؛ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا** " ، فَاسْتُشْهِدَ .

أَقُولُ : هَذَا إِسْنَادٌ مِصْرِيٌّ جَيِّدٌ ، إِلَّا أَنَّهُ مُرْسَلٌ ، وَالمُرْسَلُ مِنْ أَقْسَامِ الضَّعِيفِ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ .

---

[٨] المَلْجُ : المَصُّ ، يُقَالُ : مَلَجَ الصَّبِيُّ أُمَّهُ مَلْجاً ؛ إِذَا رَضَعَهَا .

سَابِعاً : حَدِيثُ أَبِي طَيْبَةَ الحَجَّامِ ﷺ

وَرَدَ فِي بَعْضِ كُتُبِ الفِقْهِ الحَنَفِيّ[9] وَالشَّافِعِيّ[10] أَنَّ أَبَا طَيْبَةَ الحَجَّامَ شَرِبَ دَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : أَنَّهُ قَالَ لَهُ بَعْدَمَا شَرِبَ الدَّمَ : " **لَا تَعُدْ ، الدَّمُ حَرَامٌ كُلُّهُ** " .

قَالَ الحَافِظُ ابْنُ المُلَقِّنِ فِي " البَدْرِ المُنِيرِ " (٤٧٣/١) : " هَذَا الحَدِيثُ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ ، لَا أَعْلَمُ مِنْ خَرَّجَهُ بَعْدَ شِدَّةِ البَحْثِ عَنْهُ ، قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ بْنُ الصَّلَاحِ فِي كَلَامِهِ عَلَى (الوَسِيطِ) : هَذَا الحَدِيثُ غَرِيبٌ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ ، لَمْ أَجِدْ لَهُ مَا يَثْبُتُ بِهِ ، وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي " شَرْحِ المُهَذَّبِ "[11] : هَذَا الحَدِيثُ مَعْرُوفٌ ، لَكِنَّهُ ضَعِيفٌ " .

وَقَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي " التَّلْخِيصِ الحَبِيرِ " (٣٠/١) : " أَمَّا الرِّوَايَةُ الأُولَى ؛ فَلَمْ أَرَ فِيهَا ذِكْراً لِأَبِي طَيْبَةَ ، بَلِ الظَّاهِرُ أَنَّ صَاحِبَهَا غَيْرُهُ ؛ لِأَنَّ أَبَا طَيْبَةَ مَوْلَى بَنِي بَيَاضَةَ مِنْ الأَنْصَارِ ، وَالَّذِي وَقَعَ لِي فِيهِ أَنَّهُ صَدَرَ مِنْ مَوْلًى لِبَعْضِ قُرَيْشٍ ، وَلَا يَصِحُّ أَيْضاً " ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ــ السَّابِقِ

---

[9] كَ : " تَبْيِينِ الحَقَائِقِ " لِلزَّيْلَعِيّ (٥١/٤) .

[10] كَ : " الحَاوِي الكَبِيرِ " لِلْمَاوَرْدِيّ (٦٧/١) ، و " فَتْحِ العَزِيزِ شَرْحِ الوَجِيزِ " لِلرَّافِعِيّ (٢٩/١) ، و " المَجْمُوعِ " لِلنَّوَوِيّ (٢٣٤/١) ، و " الإِقْنَاعِ " لِلشِّرْبِينِيّ ، وَغَيْرِهَا.

[11] " المَجْمُوعُ " (٢٣٤/١) .

ـ وَتَكَلَّمَ عَلَيْهِ ، ثُمّ قَالَ : " وَأَمَّا الرِّوَايَةُ الثَّانِيَةُ ؛ فَلَمْ أَرَ فِيهَا ذِكْرًا لأَبِي طَيْبَةَ ـ أَيْضاً ـ ، بَلْ وَرَدَ فِي حَقِّ أَبِي هِنْدٍ " .

ـ تمَّ بحمدِ اللَّه تعالى ـ

۞۞۞

الفهـــارسُ

أ ــ فهرس الأحاديث .

ب ــ فهرس الجرح والتَّعديل .

ج ــ فهرس الموضوعات .

أ ـ فهرس الأحاديث والآثار[١٢]

الحديث/ الأثر **الصفحة**

[١٢] الرمز (ث) يُشيرُ إلى الأثر .

۞۞۞

فهرس الجرح والتَّعديل

۞۞۞

فهرس الموضوعات